من علل التعبير القرآني

دراسة في كتاب غريب القرآن وتفسيره
لأبي عبد الرحمن عبد الله بن يحيى بن المبارك اليزيدي(ت ٢٣٧هـ)

The Reasons for Quranic Expression

A Study of the Book "Gharib al-Quran and its Interpretation" by Abu Abd al-Rahman Abd Allah ibn Yahya ibn al-Mubarak al-Yazidi (d. 237 A.)

م.د. يعرب فرج حاجم

مديرية تربية البصرة

Dr. Ya'rub Faraj Hajim

Basra Education Directorate

yarub-farej@basrahaoe.iq

تاريخ التقديم: ٢٠٢٥/٩/٢٥ تاريخ القبول: ٦ /١١/ ٢٠٢٥ تاريخ النشر: ٣٠ / ١٢/ ٢٠٢٥

ملخص

القرآن الكريم كتاب الله المعجز الذي جاء بأعلى مستوى من مستويات الفصاحة والبلاغة، فقد أعجز العرب عن إدراك فصاحته و بلاغته، و قد تحداهم بالإتيان بمثله، لذا لا عجب و لا ريب أن يُشد الدارسون إليه و يهتموا به، و تثار حوله حوكة بحثية شملت جميع العلوم تقريبا، وقد جاء هذا البحث ليدرس أحد الكتب التي أُلفت خدمة للقرآن الكريم، في مجال بيان غريبه و تفسيره، وقد حاول تتبع العلل التي جاءت لتوضح التعبير القرآني و السبب في إيثار صيغة على أخرى، أو اختيار لفظ على أخر في كتاب غريب القرآن و تفسيره، محاولة لبيان و إظهار عظمة اللغة القرآنية، و الوقوف على براعة علماء العربية في هذا المجال، و الجهد الذي بذلوه في سبيل استكناه المعنى القرآني، و المقدرة الفائقة في التثبت والتحقيق ومعرفة الفروق الدقيقة في استعمال لفظ دون أخر وصيغة دون أخرى.

الكلمات المفتاحية: غريب القرآن وتفسيره، إيثار الصيغة، العلة والسبب، اليزيدي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License. مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

Submission date: 25/9/2025 Acceptance date: 6/11/2025 Publication date: 30/12/2025

Abstract

The Holy Quran is the miraculous book of God، which came at the highest level of eloquence and rhetoric. It rendered the Arabs incapable of fully comprehending its eloquence and rhetoric، and challenged them to produce anything like it. Therefore، it is no wonder that scholars are drawn to it and interested in it، and that a research movement has arisen around it encompassing almost all fields of knowledge. This research examines one of the books written in service of the Holy Quran، specifically in the field of explaining its rare words and interpreting it. It attempts to trace the reasons that clarify the Quranic expression and the reasons for preferring one form over another، or choosing one word over another، in the book "Rare Words of the Quran and its Interpretation." This is an attempt to demonstrate the magnificence of the Quranic language، to appreciate the brilliance of Arabic scholars in this field، and the effort they exerted to fathom the Quranic meaning، as well as their exceptional ability in verification، investigation، and understanding the subtle differences in the use of one word over another and one form over another.

Keywords: Rare Words of the Quran and its Interpretation, Preferred Form, Reason and Cause, Al-Yazidi

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين وصحبه المنتجبين.

من الأمور التي اهتم بها الدارسون قديما و حديثا هو القرآن الكريم و دراسة آياته، ومحاولة الوقوف على أسراره و استكناه معانيه الجليلة، فألفت فيه العديد من الكتب التي حملت مختلف العنوانات التي بينت محورية هذا الكتاب المقدس و أهميته في الدراسات اللغوية، ومن هذه المصنفات كتاب (غريب القرآن و تفسيره) لأبي عبد الرحمن عبد الله بن يحيى بن المبارك اليزيدي(ت ٢٧٣هـ)،

وهو عالم لغوي يكتنف تاريخ ومكان ولادته الكثير من الغموض، لأن والده ممن خرج ضد العباسيين مع ابراهيم بن عبدالله بن الحسن بالبصرة، بعدها توارى عن الأنظار ولم يخرج إلاّ بعد استتباب الأمور، خرج في بغداد التي نشأ فيها عبدالله بن يحيى، وكان أديبا لغويا مقرءاً، حتى شهد بذلك معاصروه و اعترفوا بعلمه و فضله (اليزيدي، ١٩٩٥م: ينظر٢٥ وما بعدها).

شهد عصر اليزيدي نضوجا في اغلب العلوم القرآنية و اللغوية، ونشط التعلم فهو عاش في النصف الثاني من القرن الثاني و الثلث الأول من القرن الثالث، لذا تتلمذ على يد جهابذة عصره و علمائه و منهم والده يحيى بن المبارك(ت ٢٠٢)، والفراء(ت ٢٠٧)، و غيرهم أخرون، وتتلمذ على يديه العديد من طلبة العلم (اليزيدي، ١٩٩٥م): ينظر مقدمة تحقيق الكتاب٢٧ وما بعدها).

أما كتابه فهو من الكتب المعتمدة في بابه، إذ سلك فيه طريقةً في التأليف كانت وسطا بين الإسهاب و الاختصار أو بين التطويل و الايجاز، فكان من الكتب التي رفدت المكتبة العربية بعلوم الغريب و تفسيره، إذ أفاد منه العديد من الدارسين و

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المؤلفين بعده(اليزيدي، ١٩٩٥م): ينظر مقدمة تحقيق الكتاب: ٣٥ و ما بعدها)، فهو من الكتب المهمة في بابه، ولا يقل أهمية عمّا صنف في هذه العلوم في فترته، وقد حاول هذا البحث الوقوف على أهم علل التعبير القرآني، والأسباب التي ذكرت في هذا الكتاب وراء اختيار القرآن الكريم للفظ دون غيره، أو اختيار صيغة دون أخرى محاولة منه للكشف عن جمال اللغة القرآنية أولاً، و العمل على إظهار ما احتوى كتاب غريب القرآن و تفسيره من علوم و معرفة لغوية، فهذا البحث مثل العديد و الدراسات التي قدمت خدمة للقرآن الكريم، ومحاولة في الكشف عن أسرار تعبيره، وبيان اعجازه البياني، فقد تتبع بعض المواطن التي جاء بها هذا النوع من الاعجاز التعبيري في كتاب غريب القرآن و تفسيره، وقد اعتمد البحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي، مستندا إلى العديد من الكتب التي أُلفت في باب الإعجاز القرآني وتفسيره، و إلى العديد من المعاجم اللغوية و كتب معاني القرآن الكريم، و الكتب اللغوية الأخرى، وقد جاء البحث في محاور ثلاثة؛ إذ بيّنَ المحور الأول سبب اختيار صيغة على أخرى، و جاء المحور الثاني ليبين سبب إيثار لفظ على أخر، أما المحور الثالث فقد جاء ليوضح بيان العلة و السبب في استعمال اللفظ، و نسأل من الله سبحانه التوفيق و السداد وأن يوفقنا لخدمة كتابه العزيز إنه نعم المولى و نعم النصير و صلى الله على سيدنا محمد و آله و سلم تسليما.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المبحث الأول: ايثار صيغة على أخرى:

وهو أن يستعمل صيغة مكان أخرى لما تثيره من دلالة وما تضيفه من معنى وقد لا يعرف، أو لا يؤثر على المتلقي كما تعمل الصيغة الثانية التي يؤثر استعمالها.

المورد الأول: دلالة الاضطرار:

ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَجَاءهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنتُ نَسْياً مَّنسِيّاً﴾ سورة مريم ٢٣

القرآن الكريم استعمل صيغة (أجاءها) بدل من صيغة(جاءها) أو (أتى ها) أو (أتى بها)، و العلة في ذلك التعبير الاضطرار، قال اليزيدي (ت ٢٣٧هـ)(أي اضطرها و جاء بها) (اليزيدي، ١٩٩٥م:٢٣٧).

فكأنّ هذه الصيغة تصور اضطرار مريم(عليها السلام) في اللجوء إلى هذا الجذع عند اقتراب وقت المخاض، وما يحمله من ألم و لوعة قال الزمخشري(ت ٥٣٨هـ) (أجاء: منقول من جاء إلا أن استعماله قد تغير بعد النقل إلى معنى الإلجاء)(الزمخشري ت ٥٣٨): ١١/٣)، فكأنّ هذه الصيغة ترسم صورتين لمريم(عليها السلام) وهي تقترب من الجذع عندما شعرت بألم المخاض و قرب الوضع الأولى، أما الثانية فهي حالة إرجاعها و دفعها إلى هذا الجذع عندما اشتد الألم(الطباطبائي(ت١٩٨١م)، ١٩٩٧م):٤٢/١٤)، وهذا ما أظهرته (إلى) وما تحمله من معنى انتهاء الغاية التي أشارت بالتصاق مريم(عليها السلام) بالجذع ملقية ثقلها عليه، لما تشعر به من ألم و شدة المخاض، (فَأَجاءَهَا الْمَخاضُ أي جاء بها وألجأها . وهو من حيث يقال: جاءت بي الحجة إليك، وأجاءتني الحاجة إليك) (اليزيدي، ١٩٩٥م):٢٣٢)، وفي هذه الصيغة معنى على أن غيرها من جاء بها أو شاء لها أن تأتي إلى هذا الموضع، أو هذا الجذع (وقال: الْإِشَاءَة: الاضطرارُ، وأَهلُ الحِجاز يقولون:

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الْإِجَاءَة؛ تقول: ما أَجَاءَك إلى كذا وكذا ؟ أَى: ما اضطرك إليه؛ قال اللَّه جَلّ وعز: ﴿فَأَجاءَهَا الْمَخاضُ إِلى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ (الشيباني (ت ٢١٠هـ)، ١٩٧٥م):١/٧٠)، فكأنّ هذه الصيغة تعبر عن أرادة الله سبحانه وتعالى التي جاء بالسيدة مريم إلى هذا المكان البعيد عن أهلها ربما لخصوصيته، أو لقداسته والله سبحانه و تعالى أعلم به، لذا فـ(فَأَجاءَهَا الْمَخاضُ قال: فأداها)(الرازي(ت٣٢٧هـ): ٢٤٠٤/٧)، بمعنى أن هذا الجذع و لشدة تعلق السيدة مريم و تشبثها به كان مثل الداية التي تتولى أمور النساء عند الولادة، وتتشبث المرأة و تتمسك بها(عن أبي قدامة قال: أنبت لمريم نخلة، تعلق بها كما تعلق المرأة بالمرأة عند الولادة)(الرازي(ت٣٢٧هـ):٢٤٠٤/٧).

هذه الصيغة قد أظهرت هلع وخوف السيدة مريم أكثر مما لو كانت الصيغة(جاءت) أو غيرها من الصيغ، و تشير هذه الصيغة أو تحمل دلالة (على مكْثِ الحْملِ واللَّه أعلم)(الزجاج(ت٣١١هـ)، ١٩٨٨م):٣/ ٣٢٤)، وعدم تيسر الولادة بمعنى أنها ولادة صعبة وشاقة على السيدة مريم، لم تكن سهلة و يسيرة، فدلت هذه الصيغة على طول فترة الطلق أو المخاض تحت الجذع، وقيل تشير هذه الصيغة إلى مباغتة هذه الحالة حالة الطلق إلى السيدة مريم (قال حماد بن سلمة: قال لي عاصم: كيف تقرأ " فاجأها " ؟ قلت: أقرؤها * (فأجاءها) * فقال: إنما هو " فاجأ "من المفاجأة)(النحاس(ت ٣٣٨هـ)، ١٤٠٩هـ): ٤/ ٣٣٢٤)، فهي تشير و تدل على عنصر المفاجأة الذي حملته هذه الحالة للسيدة مريم، ربما لعدم اكتمال الحمل، أو لأنها كانت وحدها ولا يوجد بجانبها من يعينها على الولادة(الزجاج(ت٣١١هـ)، ١٩٨٨م)، ٣٢٤/٣)

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المورد الثاني: دلالة المبالغة:

قال تعالى: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ قَالَ لَو شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً﴾ الكهف (٧٧).

في الآية الشريفة استعملت (لتّخذت) بدل من صيغة (أخذت) مثلاً، قال اليزيدي (المعنى اتخذتَ)(اليزيدي، ١٩٩٥م)،٢٣٣)، فأتت هذه الصيغة لتدل على المبالغة في طلب الأجر فضلاً عمّا تشير إليه من الحاح في الطلب، فهي صيغة تحمل في تركيب حروفها الكثير من المبالغة و التكثير من الطلب، قال ابن جني(ت٣٩٢هـ) عن زيادة المباني (اكتسبت أقوى معنى من كسبت، وأن أصل ذلك من زيادة معنى (فَعّل) على معنى (فَعَل) لتضعيف العين فاعرفه)(ابن جني(ت٣٩٢هـ)، ٢٠٠٩م):٢/ ١٩٦)، فناسب أن يأتي هذا البناء الذي جاء في سياق العتاب واللوم (ابن عاشور(ت١٩٧٣م):م٧، ١٦/ ٩) الذي يكنه و يحمله نبي الله موسى(عليه السلام) لصاحبه لعدم اتخاذه الأجر، وذلك رداً على فعلهم، فهم امتنعوا عن إطعامهم، فالسياق سياق تحريض على أخذ المال(البيضاوي(ت٦٩١هـ)،: ٢٨٩/٣)، فمن الطبيعي أن يأتي الفعل بصيغة تدل على المبالغة و التكثير في الطلب؛ لأن (الحال حال اضطرار و افتقار إلى المطعم، ولقد لزتهما الحاجة إلى آخر كسب المرء و هو المسألة، فلم يجد مواسياً، فلما أقام الجدار لم يتمالك موسى(عليه السلام) لما رأى الحرمان و مساس الحاجة أن قال لو شئت لتّخذت عليه اجراً، و طلبت على عملك جعلاً حتى ننتعش و نستدفع به الضرورة)(الزمخشري: ٨٠٣/٢)، لهذا ناسب أن يأتي الفعل بهذه الصيغة التي تناسب السياق الذي وردت فيه، فهو في موقف الكسب (الاتخاذ من تخذ يتخذ تخذا وتخذت مالا أي كسبته، ألزمت التاء كأنها

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

أصلية)(الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، ١٤١٠هـ):٤/ ٢٩٨)، فالموقف الذي كان فيه النبي موسى و العبد الصالح لم يكن موقفاً طبيعيا بظروف سهلة، بل كان الموقف صعباً في حالة من الجوع و الحرمان و الاضطرار إلى الكسب لغرض العيش و الأكل، فناسب أن يأتي هذا الفعل (قال أبو زيد: اتّخذنا مالا فنحن نتّخذه اتّخاذا، وتخذت أتخذ تخذا . وحكى سيبويه: استخذ فلان أرضا، يتأوّله على أمرين: أحدهما: أنه أراد اتّخذ فأبدل السين من التاء الأولى، والآخر: أنه استفعل، فحذف التاء التي هي فاء، من تخذت، قال أبو علي: قوله (لتخذت) بكسر الخاء: فعلت) (الفارسي(ت٣٣٧٧هـ)، ١٤١هـ):٥/ ١٦٣).

إذًا القصد في الطلب وأخذ الأجر في هذا الموقف مطلوب و بشكل صريح وعاجل، ولهذا ناسب القرآن أن يأتي لفظ الفعل بالصورة والكيفية التي جاء بها ليشير إلى خطورة الموقف الذي فيه النبي موسى و العبد الصالح من الجوع و الحرمان (لو شئت لتخذت عليه أجرا " وإن لم يكن سؤالا ففي ضمنه الإنكار لفعله، والقول بتصويب أخذ الأجر وفي ذلك تخطئة ترك الأجر والبين الصلاح الذي يكون بين المصطحبين ونحوهما)(ابن عطية(ت٥٤٦هـ)، ٢٠٠١م):٣/ ٥٣٤)، فالنبي موسى(عليه السلام) كان منكراً لفعل العبد الصالح، و عبر بهذه الصيغة ليبدي عدم رضاه بما فعله العبد الصالح، و يوصل احتجاجه إليه بوساطة هذه الصيغة التي استعملها،(لتخذت عليه أجرا) حذفت الألف ووصلت؛ لأن العمل في الجدار قد حصل في الوجود، فلزم عليه الأجر، واتصل به حكما، بخلاف: (لاتخذوك خليلا)- سورة الإسراء ٧٣- ليس فيه وصلة اللزوم)(الزركشي(ت٧٩٤هـ)، ٢٠٠٩): ١/ ٢٩٤).

فالطلب فيه صفة اللزوم و الإلزام في أخذ المال و الأجر عن إقامة الجدار؛ لذا ناسب أن يأتي الفعل بالصيغة التي جاء بها في الآية المباركة لجاري هذه الدلالات و

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المعاني التي يثيرها من العتاب و اللوم و اللزوم و المبالغة في الطلب من أجل أخذ الأجر، كما و يدل على الحاجة الماسة التي لهذا المبلغ الذي سيتحصل من البناء و إعمار الجدار، كون النبي موسى(عليه السلام) و العبد الصالح بحاجة ماسة إلى الأكل و الشرب فهم بحالة من الجوع و الحرمان، وهذا يشهد له ما جاء في القرآن الكريم استطعما أهلها أي طلبوا الطعام ليعبروا عن حالة الحاجة إليه، فهم بأشد أنواع الجوع و الحاجة إلى الأكل، لذا طلبوا من أهل القرية الطعام، وبالمقابل نجد الصد من هؤلاء الناس و عدم استضافتهما، فمن الطبيعي أن لا يُعمل لهم أي شيء إلاّ بمقابل، و لكن نجد العبد الصالح قام ببناء جدار البيت الأيل للسقوط و لم يكلف نفسه التعامل مع صاحبه، أو السؤال عن رغبتهم بإصلاحه من عدمها، وأشرك النبي موسى معه، و بعد الانتهاء من إقامة الجدار و إصلاحه جاء عتاب، أو إلحاح النبي موسى بأخذ الأجر عن ذلك الفعل(الكلانتري(ت١٤٠٢هـ)، ١٤٢١هـ): ٤/ ٧٠).

المورد الثالث: دلالة التعجب:

ومنه قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ (البقرة١٧٥)

الآية الشريفة أتت بعد قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة١٧٤) ذكر فيها الذين همهم الأول والأخير الحصول على الأموال حتى لو كان عن طريق كتمان ما أنزل الله سبحانه من دين وأحكام، وقيل هي آية تتكلم عن علماء اليهود و كيف أخفوا صفات النبي محمد(صلى الله عليه و آله)(الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م): ٢/ ٨٤٦)، من ثمّ أتت

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الآية الشريفة التي جاءت لتصف حالهم، وجاء بها لفظ (أصبرهم)، فالقرآن الكريم لم يستعمل تعبيراً آخر كأن يقول (فما صبّرهم) أو غيرها؛ وذلك لعلة قال اليزيدي (فما أصبرهم على النار ما أجرأهم عليها، قالوا في التفسير ما أعملهم بأعمال أهل النار...)(اليزيدي، ١٩٩٥م: ٨٧)، كأنّ هذه الصيغة تعبر، أو تُخبر عن تماديهم في الأمور التي يقومون بها ففيها تعجب من حالهم، بمعنى العلة والسبب في استعمال تلك الصيغة هي يمكن أن تؤول و تخرج على معنى التعجب من حالهم أو (أن تكون تعجباً يُعجب الله المؤمنين من الكفار على عمل يقربهم إلى النار)(القيسي(ت ٤٣٧هـ)، ١٩٧٥م)١/ ١١٧)، أو تؤول قوله (ما أصبرهم) على معنى (ما أجرأهم) كما ذكر اليزيدي ذلك.

أما لو استعمل صيغة (فما صبّرهم على النار) لقطع بأنها استفهام عن الشيء الذي جعلهم يصبرون على النار، و عذابها كما أول بهذا القول الآية الشريفة أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ) في كتابه مجاز القرآن(أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ): ٦٤/١)، فالقول أو علة استعمال الصيغة أصبرهم بمعنى أجرأهم قول مسموع عن العرب (ما أصبر فلاناً على الله بمعنى ما أجرأ فلاناً على الله)(الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م):٨٤٩/٢)، و هي بهذا التفسير أو التأويل بمعنى أجرأهم يشترك فيها المعنيان اللذان أشار لهما العلماء من حبس النفس على العذاب، و معنى الجراءة(أبو حيان الأندلسي(ت ٧٤٥هـ)، ٢٠١٠م): ١/ ٧٠٣)، هذا من قال التعجب على وجه الحقيقة، أما من قال بمجازه فـ(هو مجاز أريد به العمل، أي ما أعملهم بأعمال أهل النار قاله مجاهد . وقيل: هو مجاز أريد به قلة الجزع، أي ما أقل جزعهم من النار وقيل: هو مجاز أريد به الرضا، وتقريره أن الراضي بالشيء يكون راضياً بمعلوله ولازمه، إذا علم ذلك اللزوم. فلما أقدموا على ما يوجب النار، وهم عالمون بذلك، صاروا كالراضين بعذاب الله

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

والصابرين عليه، وهو كما يقول لمن تعرض لغضب السلطان: ما أصبرك على القيد والسجن) (أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، ٢٠١٠م، ٧٠٣/١)

بمعنى أنّ العذاب يلازم لن يعمل سوءاً عاجلاً أم آجلاً، فهو لزوم اقتضائي و إشارة إلى ما سيصيرون إليه من عذاب في يوم القيامة، فكأن العمل السيء مقدمة من مقدمات العذاب، وهم على علم بذلك وعلى اطلاع كامل بما سيؤول إليه حالهم لكنّهم يصرون على أعمالهم المشينة، والتي تستحق أن تظهر إلى المتلقي على سبيل التعجب، أو المتعجب منه ليكون على اطلاع وصورة واضحة من ضحالة رأيهم و سفههم، وإلاّ هل يوجد شخص في الوجود يتحدى جبار السماوات و الأرض و ناره (و لما كان شأن التعجب أن يكون ناشئاً عن مشاهدة صبرهم على العذاب وهذا الصبر غير حاصل في وقت نزول هاته الآية بُني التعجب على تنزيل غير الواقع منزلة الواقع لشدة استحضار السامع إياه بما وصف به من الصفات الماضية، و هذا من طرق جعل المحقق الحصول في المستقبل بمنزلة الحاصل)(بن عاشور(ت١٩٧٣م): مج١، ١٢٥/٢).

وهو اسلوب استعمله القرآن الكريم كثيراً كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ (الزمر ٣٠)، فهي قد أنزلت ما لم يحدث بعد منزلة الحادث، و في هذا التعبير من القوة و الصدمة ما لم يوجد فيما لو قال مثلاً (ستموت أو سوف تموت)، وهناك من جعلها من باب الاستفهام الذي خرج إلى التوبيخ (فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ... من- التقرير والتوبيخ. وتقديره: أيّ شيء أصبرهم على النار؟، أي: دعاهم إليها، واضطرّهم إليها؛ كما تقول: (صبرت زيدا على القتل). ونهى رسول الله صلّى الله عليه وسلم، أن يصبّر الروح، فهذا مجاز، ولا يقال لله عزّ وجلّ؛ لأنّه إنّما يعجب من يرد عليه ما لا يعلمه، ولا يقدّره، فيتعجّب كيف وقع مثله؟ وعلّام الغيوب يجلّ عن

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

هذا) (المبرد(ت٢٨٥هـ):٤٤٥/٤) وهو تأويل مقبول و إن كان الوجه الأول هو الأقرب للمعنى والغاية المنشودة من اختيار اللفظ الذي جاء به الخطاب القرآني.

المبحث الثاني: ايثار لفظ على لفظ آخر:

اهتم علماء البلاغة والبيان باللفظ دراسته، وعلاقته بالمعنى، وهذا شيء معروف ومتواتر عنهم، ولم يكن هذا الاهتمام إلاّ لمعرفتهم الراسخة بتأثير هذا الأمر على المتلقي، فهذه الثنائية عدّها الأوائل من موجهات القول البليغ (النعمان، ٢٠١٢، ينظر: ١٦ وما بعدها)، هذا الجزء من البحث يقف على نماذج من الألفاظ القرآنية وعلة اختيارها، كما اشار لذلك اليزيدي وغيره من العلماء.

المورد الأول: دلالة استمرار الظهور:

ومنه قوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (سورة الحجر ٩٤).

الآية الشريفة جاءت في سياق تسلية النبي محمد(صلى الله عليه وآله)، و ترك المشركين، فقد توكلت بهم السماء، وقد جاءت مادة (صدع)التي استعملها القرآن الكريم في عدد من المواطن والمواضع، وقد قيل إنها تفسر (على أربعة أوجه الشق، والظهور، ووجع الرأس، والتفرق) (الدامغاني(ت٤٧٨هـ)، ٢٠١٠م):١٧/٢)، وكل من فسر القرآن، و بيَّن معناه أشار إلى أن معنى (اصدع) في هذا الموضع بمعنى الظهور، فمثلاً الفراء (ت ٢٠٧هـ)يقول (اصدع أظهر دينك)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م): ٩٤/٢).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

فكل المعاني تدور حول معنى الجهر والظهور والتصريح والإبانة (الزمخشري:٦٤٥/٢)، أما عن علة استعمال لفظ (اصدع) دون غيرها من الألفاظ مثل(اظهر) أو (اوضح) أو (بين)... فقد قال اليزيدي(فاصدع بما تؤمر به أي امضِ بما تؤمر به)(اليزيدي، ١٩٩٥م): ٢٠٣)، فهو يشير إلى علة استعمال لفظ اصدع بقوله (امضِ) أي سر في هذا الطريق ولا تتراجع حتى و أن كلفك ذلك حياتك، جاء في لسان العرب (مضى الشيء يمضي مضياً و مضاءً: خلا و ذهب—و مضى بسبيله مات، و مضى في الأمر مضاءً أنفذه و أمضى الأمر أنفذه، و أمضيت الأمر أنفذته، و في الحديث: (ليس لك من مالك إلاّ ما تصدقت فأمضيت)(الإمام مسلم(ت٢٦١هـ)، ١٩٩١م):٤/ ٢٢٧٣)، أي أنفذت فيه عطاءك ولم تتوقف فيه: ومضى السيف مضاءً قطع(. (أبن منظور(٧١١هـ): ٤٢٢٢/٤٧)

فهو بهذا اللفظ الذي استعمله في بيان قوله تعالى: (اصدع)، أي (أمضِ) والمعاني اللغوية التي فسر بها من الانفاذ، وعدم التراجع والذهاب تدل على أن سبب استعمال لفظ(اصدع) أعلى في بيان الدلالة والمقصد من استعمال غيره من الألفاظ، فهو يدل على ما يجب أن يتحلى به النبي محمد(صلى الله عليه وآله) في سبيل ابلاغ هذا الأمر الذي كُلِف به، والذي يتطلب جهداً و عطاء مستمرا في سبيل أنفاذه، وإظهاره، وهذه الدلالات لا يمكن أن تتجلى لو استعمل غيره من الألفاظ مثل(أظهر، أو أعلن) وغيرها، و هذا اللفظ (اصدع) يناسب ما جاء به النبي فهو في مقام الإنذار من عذاب الله سبحانه و تعالى فمن الطبيعي أن يأتي هذا اللفظ بهذه القوة والجزالة ليدل على أن النبي(صلى الله عليه وآله) يجب أن يفرغ ما به من طاقة في ذلك الأمر، و يكون على قدرٍ عالٍ من تحمل المسؤولية في سبيل اخراج عباد الله من الظلمات إلى النور، فاستعمل القرآن الكريم هذه اللفظة (اصدع بما تؤمر و لم يقل فبلغ ما

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

تؤمر؛ لأن الصدع ههنا أعم ظهوراً، وأشد تأثيراً)(الرضي، ١٩٥٥م، ١٨٩)، فهو سبحانه قد جاء بهذا اللفظ دون غيره ليكون دافعاً وحافزاً للنبي(صلى الله عليه وآله)؛ لإتمام ما كُلِف به قال الزركشي(ت ٧٩٤هـ)(فاصدع بما تؤمر فإنه أبلغ من(بلغ) وإن كان بمعناه؛ لأن تأثير الصدع أبلغ من تأثير التبليغ، فقد لا يؤثر التبليغ والصدع يؤثر جزماً)(الزركشي(ت٧٩٤هـ)، ٢٠٠٩، ٢٦٩/٣)؛ لذا لفظ الصدع أعلى في التأثير من بلغ أو أظهر، فكأنه طلب من حضرة النبي(صلى الله عليه وآله) أن يبالغ في هداية الناس وإخراجهم من عتمة الكفر إلى نور الإيمان حتى وإن أخذ ذلك الشيء كل سني عمره الشريف، وهذا ما فعله(صلى الله عليه وآله)، لذا فـ(معنى (فَاصْدَعْ بِما تُؤْمَرُ) أي اقصد بما تؤمر . قال: والعرب تقول: اصدَع فلاناً أي اقصده؛ لأنه كريم)(الأزهري(ت٣٧٠هـ)، ١٤٢١هـ):٧/٢)، فدلالة القصدية و الاهتمام بالتبليغ مطلوبة يثيرها اللفظ المستعمل في الآية الشريفة (فقول الله عزَّ وجلَّ إذن: (فاصْدَع بما تُؤْمَرُ) إما أن يكون معناه: بالذي تؤمر به من التبليغ ونحوه، وإما أن يكون معناه: اصدع بالأمر الذي تؤمر به، كما تقول: عجبت من الضرب الذي تضربه، فتكون ما ههنا عبارة عن الأمر الذي هو أمر الله تعالى، ولا يكون للباء فيه دخول، ولا تقدير، وعلى الوجه الأول تكون ما مع صلتها عبارة عما هو فعل للنبي صلى الله عليه وسلم، والأظهر أنها مع صلتها عبارة عن الأمر الذي هو قول الله ووحيه، بدليل حذف الهاء الراجعة إلى: ما، وإن كانت بمعنى الذي في الوجهين جميعاً، إلا أنك إذا أردت معنى الأمر لم تحذف إلا الهاء وحدها، وإذا أردت معنى المأمور به، حذفت باءً وهاءً، فحذف واحد أيسر من حذفين مع أن صدعه، وبيانه إذا علقته بأمر الله ووحيه، كان حقيقة، وإذا علقته بالفعل الذي أمر به كان مجازاً)(السهيلي(ت٥٨١هـ)(، ١٩٨٩م: ٦/٢).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

وعلى هذا فمهما كان الأمر فالجد و الإرادة مطلوبة في تبليغ الأمر الإلهي، واظهار أقصى درجات الالتزام والتفاني في سبيل أنجاز المهمة الإلهية على أتم وجه من دون كلل أو ملل، وهذا ما يشير إليه التأويل الثاني بقوله(وإذا علقته بالفعل الذي أمر به كان مجازاً)، بمعنى لفظ(أصدع) يحتوي جميع المعاني التي قيلت فيه من اظهار وتفريق و ألم رأس و زيادة في سبيل اظهار الدين الإلهي واخراج الناس من الظلمات إلى النور وهو أمر يستحق العناء من قبل النبي الكريم(صلى الله عليه وآله)، فالعباد عباد الله وهو النبي الرحيم بهم.

المورد الثاني: دلالة بيان الإعراض والتكبر.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ (لقمان ١٨)،

الآية الشريفة من الوصايا التي أوصى بها لقمان الحكيم ابنه، وهي تتضمن وصيته بعدم التكبر على الناس، وأن يكون لين الجانب معهم، وقد استعمل القرآن الكريم لفظ (تصعر) دون غيره من الألفاظ التي تشير إلى هذه الحالة، حالة التكبر والزهو بالنفس على الأخرين، فهو لم يقل (لا تميل) أو (لا تعرض)—الخ، يقول الفراء(لا تميل خدك عن الناس)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م):٣٢٨/٢)، و قيل أيضاً(لا تتكبر فتحقر عباد الله وتعرض عنهم بوجهك إذا كلموك)(السيوطي(ت٩١١هـ)، ٢٠٠٠م،: ٣٠/٢)، أما عن العلة والسبب الذي من أجله استعمل القرآن الكريم لفظ (تصعر) دون غيره من الألفاظ، أو الكلمات التي توصل المعنى المراد من عدم التكبر على غيره واحترامهم و الأصغاء إليهم من دون احتقارهم يقول اليزيدي(لا تصعر

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

خدك للناس أي لا تُعرض وجهك، وأصل هذا من الصّعَر الذي يأخذ الإبل في رؤوسها وأعناقها فتكوى.) ((اليزيدي، ١٩٩٥م):٢٩٨).

فلما أراد القرآن الكريم أن يُعبر بأن التكبر حالة مرضية لدى الإنسان يجب أن يخرج منها و يُشفى، ناسب أن يأتي بهذا اللفظ الذي يعبر به عن هذه الحالة التي تصيب الإبل فينتج عنها الميلان في الرأس والرقبة إلى أحدى جانبيه، فالقرآن الكريم يعقد مشابهة بين مرض التكبر الذي يؤدي بالإنسان أن يميل رأسه و يُعرض بجانبه عن أخيه الإنسان احتقاراً له واستصغاراً لشأنه وبين مرض (الصعر الذي يأخذ الإبل في رؤوسها حتى يلفت أعناقها عن رؤوسها)(أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ): ١٢٧/٢)، قال الزمخشري(أصعر خده...أعلاه وعلاه وعالاه، بمعنى والصعر والصيد: داء يصيب البعير يلوي منه عنقه، والمعنى أقبل على الناس بوجهك تواضعاً، ولا تولهم شق وجهك وصفحته)(الزمخشري): ٣/ ٥٥٨)، فهذه اللفظة إذاً تناسب استعمالها مع التصوير لهذه الحالة حالة التكبر التي يجب على الإنسان التخلي عنها أو عدم فعلها ومزاولتها، هذا من جانب ومن جانب أخر يجب الالتفات إليه وهو ما ذكره اليزيدي و نبه عليه و هو أن هذا المرض الذي يصيب الإبل يعالج ولكن بأقوى علاج وآخره و هو الكي، وكذلك مرض التكبر يجب على الإنسان أن يعالجه ولو تطلب الأمر ممارسة الرياضات الروحية القاسية التي بعضها تقترب من درجة الكي الذي يُعد آخر علاج، فالإنسان المؤمن يجب أن يوطن نفسه على عدم التكبر والزهو، وبخاصة على أخيه المؤمن.

فهذا اللفظ أو الصيغة (صعَّر) لا تخلو من إظهار التكلف (ابن عاشور(ت١٩٧٣م): مج٨، ٢٠/ ١٦٦)، الذي يستعمله المتكبر في معاملة غيره كما يؤدي هذا المرض الذي يصيب الإبل من التكلف في ميلان رؤوسها إلى أحدى

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

العدد: ٥٣
المجلد: ١
السنة: ٢٠
١٤٤٧هـ / ٢٠٢٥م

جانبيها، وتألمها من هذه الهيئة، ولكن الذي يهون المسألة هو أنه مرض يُعالج ويتم التخلص منه حتى و إن كان العلاج الكي، فكذلك مرض التكبر هو مرض يُشفى منه الإنسان إذا أراد و أصر على التخلص من هذه الخصلة أو الصفة مرض التكبر الذي يجلب لصاحبه الكثير من الانتقادات وعدم الاحترام من الأخرين، بل و حتى الاحتقار .

المورد الثالث: دلالة بيان التجاوز والتحقير.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ (الكهف ٢٨).

الآية الشريفة جاءت من باب خطاب النبي (صلى الله عليه وآله) ونصح للمؤمنين وإرشادهم الى عدم احتقار الفقراء من المؤمنين وطردهم من المجالس، وصرف النظر عنهم ففي تلك الأعمال إغضاب لرب العزة سبحانه وتعالى، وقد اختلف في هذه الآية، فهناك من قال إنّ الفعل (عدا) جاء على أصله وقد حذف المفعول، وهناك من قال إنّ الفعل بمعنى ما يتعدى بـ(عن). (السمين الحلبي(ت٧٥٦هـ): ٤٧٣/٧)، وقد قال اليزيدي عن الآية الشريفة(لا تعدُ عيناك: أي لا تُجاوز من تَعَدّيتُ) (اليزيدي، ١٩٩٥م)، ٢٢٧)، فالقرآن الكريم استعمل الفعل(عدا) دون غيره من الألفاظ مثل(صرف) أو (ترك)، ومن ثمّ فُسر هذا الفعل بهذه الألفاظ(الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، ١٤١٠هـ):٢١٥/٢)، أو قيل (لا تتعداهم إلى غيرهم)(السيوطي(ت٩١١هـ)، ٢٠٠٠م):٢١/٢)، و المهم في هذا الفعل(عدا) واستعماله في هذا الموضع معنى الفعل (تجاوز) و (التجاوز لا يتعدى بعن إلاّ إذا

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

كان بمعنى العفو... وهو هنا غير مراد فلا بد من تضمين عدا معنى نبا وعلا)(الألوسي(ت ١٢٧٠هـ): ١٥/ ٢٦٣).

و إذا كان معنى الفعل(عدا) تجاوز على الحقيقة كما صرح بذلك العديد من أهل اللغة و معاني المفردات القرآنية(الفيروزآبادي(ت٨١٧هـ): ٤/ ٣٥٣، ينظر مفردات الراغب: ٢/ ٤٢٤)، فهو لا يتعدى بـ(عن) إلاّ إذا ضُمن معنى فعل آخر(وقوله: وَلا تَعْدُ عَيْناكَ عَنْهُمْ أي لا تتجاوزهم عيناك، من قولهم: لا تعد هذا الأمر، ولا تتعدّه، أي لا تتجاوزه، ولكنه أوصل إلى المفعول بعن، حملا على المعنى، لأنك إذا جاوزت الشيء وتعدّيته فقد انصرفت عنه، فحمل لا تَعْدُ عَيْناكَ عَنْهُمْ على: لا تنصرف عيناك عنهم ---، ولهذا نظائر في القرآن، فمنها تعدية الرّفث بإلى في قوله تعالى جدّه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ﴾(البقرة ١٨٧- وأنت لا تقول: رفثت إلى النّساء، ولكنه جيء به محمولا على الإفضاء الذي يراد به الملامسة في مثل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ﴾ (النساء ٢١-)(الشجري(٥٤٢هـ)، ١٩٩٢م):١/٢٢٣)، وهو ما أراده اليزيدي، فعلة استعمال هذا الفعل(عدا) دون غيره مثل(صرف) أو (ترك) يكون بمعنى تجاوز و من ثمّ يُضمن معنى فعل آخر، أما عن هذا السبب أو العلة؛ فهو لأجل(إعطاء مجموع معنيين، وذلك أقوى من إعطاء معنى ألا ترى كيف رجع المعنى إلى قولك: و لا تقتحمهم عيناك مجاوزتين إلى غيرهم؟

ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ النساء ٢-، أي لا تضموها إليها أكلين لها) (الزمخشري): ٢/ ٧٨٠)، فالتعبير بالفعل (لا تعدُ) أقوى من التصريح بالفعل (تجاوز)؛ لتضمنه معانٍ أُخر تزيد من قوته وتأكيد معناه، فيكون ذلك أبلغ بعدم الإعراض عنهم ومجاوزتهم إلى غيرهم ومن ثمّ عدم ايجاد العذر إلى تركهم

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

ومفارقتهم إلى طلاب الدنيا والراكضين نحو الشهرة، فذلك مما يؤثر على العلاقة بين العبد وربه سبحانه وتعالى.

(وفي هذه الآية أمره- صلى الله عليه وآله وسلم- بمجالستهم والمصابرة معهم- --، قوله: (تنصرف) عَيْناكَ الخ أشار به إلى جواب ما يقال حق الكلام لا تعد عينيك بالنصب، لأن تعد متعد بنفسك والتلاوة بالرفع فما وجهه؟ وإيضاحه: أن التلاوة تؤول إلى معنى النصب إذا كان لا تعد عيناك عنهم بمنزلة لا تنصرف عيناك عنهم، ومعنى لا تنصرف عيناك عنهم لا تصرف عينيك عنهم، فالفعل مسند إلى العينين، وهو في الحقيقة متوجه لصاحبهما، وهو النبي صلّى الله عليه وسلّم)(العجيلي الشافعي(ت١٢٠٤هـ)، ١٤٢٧هـ):٤/ ٤١٤)، فالآية الشريفة توضح عدم تجاهل الفقراء من المسلمين أو صرف النظر عنهم، فهو أمر لا يمكن لله سبحانه أن يتجاوزه من دون التنبيه عليه أو السكوت عنه، من أي شخص صدر فمجالسة الفقراء لا بل تحمل أحاديثهم والاستماع إليهم هو من الخلق الذي أكد عليه القرآن الكريم كما في هذه الآية الشريفة.

المورد الرابع: دلالة بيان عدم الخوف من يوم الحساب:

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُوراً﴾ (الفرقان ٤٠)، و قوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً﴾ (نوح ١٣).جاءت الآيتان في سياق الإخبار عن حال الكفار، وكيف يشير فعلهم هذا إلى جهلهم، ففي الآية الأولى أخبار عنهم وهم يرون الأرض و القرى التي عذبها الله سبحانه و تعالى، وهم لا يتعظون، أو يخافون البعث يوم القيامة، و في الآية الثانية وهم يرون قدرة الله سبحانه وتعالى فمالكم(لا تخافون له

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

عظمة)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م): ٢/ ٢٦٥)، فقد استعمل القرآن الكريم لفظ (ترجون) الذي خرج، أو قيل إنه يحمل العديد من المعاني، منها (ترون)، و(تبالون)، و(تعلمون)، و(تخافون)(الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م):م١٤/ ٨٦١٢)، وقيل المعنى (لا يبالي)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م: ٢٦٥/٢)، وقيل(لا تعتقدون)(العمادي(ت ٩٨٢هـ):٥/ ٣٩٧)، فالقرآن الكريم استعمل لفظ (الرجاء) دون استعمال الألفاظ، أو المعاني التي يمكن أن يخرج إليها هذا اللفظ، و السبب في ذلك قال اليزيدي (لا يرجون نشوراً لا يخافون، وهذه لهذيل من بين العرب، وأهل تهامة يقولون: فلان لا يرجو ربه أي لا يخافه، و مثله (مالكم لا ترجون لله وقاراً)، و يفعلون ذلك إذا كان معها جحدٌ، فإذا لم يكن معها جحدٌ ذهبوا إلى الرجاء بعينه) (اليزيدي، ١٩٩٥م: ٢٧٧).

فاستعمال لفظ (يرجون، و ترجون) في الآيتين ليبين جحدهم و نفيهم للنشور، أو لهذا المعتقد الإيماني وكذلك جحدهم لفكرة تعظيم الله سبحانه و تعالى، فهم كانوا يمرون على القرى التي عذبها الله سبحانه (فلم يعتبروا برؤيتها أن يحل بهم في الدنيا ما حلّ بأولئك، بل كانوا كفرة لا يؤمنون بالبعث فلم يتوقعوا عذاب الآخرة، وضع الرجاء موضع التوقع؛ لأنه إنما يتوقع العاقبة من يؤمن، فمن ثمّ لم ينظروا و لم يتفكروا مروا بها كما مرت ركابهم، أو لا يأملون نشوراً كما يأمله المؤمنون لطمعهم بثواب أعمالهم---)(أبو حيان الأندلسي(ت ٧٤٥هـ)، ٢٠١٠م:٦/ ٦٠٥)، فهم يمرون على القرية المعذبة دون أن يلتفتوا إلى آثار العذاب و الدمار دون أن يعتبروا، فحالهم حال أنعامهم من عدم الالتفات، وذلك راجع إلى جحدهم فكرة البعث والحساب كما عبر عنهم القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُوراً﴾ (الفرقان٤٠)، قال

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الزمخشري(ت ٥٣٨هـ) عن الآية في سورة نوح(و المعنى مالكم لا تكونون على حال تأملون فيها تعظيم الله إياكم في دار الثواب)(الزمخشري):٤/ ٦٧١)، وهذا أيضاً راجع الى تعظيمهم و خوفهم من عظمته و جبروته في الدار الدنيا، فيكون له مردود توقيرهم في دار الجزاء و الثواب، فكأنه عتاب لهم لعدم تمكين عقولهم و عدم سعة نظرهم(أبو حيان الأندلسي(ت ٧٤٥هـ)، ٢٠١٠م:٨/٤٧٦).

وهناك من رجع لفظ (الرجاء)إلى المعنى الحقيقي لها (فأَعلم اللَّه عزَّ وجلَّ أن الذي جرأهم على التكذيب، وأنهم لم يبالوا بما شاهدوا من التعذيب في الدنْيا أنهم كانوا لا يصدقون بالبعث فقال: ﴿أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾. قيل لَا يَخافون مَا وُعِدُوا بِهِ منَ العَذَاب بَعْدَ البَعْثِ، والذي عند أهل اللغة أن الرجَاء ليس على معنى الخوف، هذا مذهب من يرفع الأضداد، وهو عندي الحق، المعنى بل كانوا لا يرجون ثوابَ مَنْ عَمِل خيراً بعد البَعْثِ فركبوا المَعَاصِي) (الزجاج(ت٣١١هـ)، ١٩٨٨م: ٤/ ٦٩)، وعلل هذا الوجه من المعنى أو التخريج أي حمل الرجاء على الحقيقة بقولهم إنّ الإنسان إنما يتحمل ما يتحمل لأجل ثواب الآخرة (وذكروا في تفسير يَرْجُونَ وجوها: أحدها: وهو الذي قاله القاضي وهو الأقوى أنه محمول على حقيقة الرجاء؛ لأن الإنسان لا يتحمل متاعب التكاليف ومشاق النظر والاستدلال إلا لرجاء ثواب الآخرة فإذا لم يؤمن بالآخرة لم يرج ثوابها فلا يتحمل تلك المشاق والمتاعب وثانيها: معناه لا يتوقعون نشورا وعاقبة، فوضع الرجاء موضع التوقع؛ لأنه إنما يتوقع العاقبة من يؤمن، وثالثها: معناه لا يخافون على اللغة التهامية، وهو ضعيف والأول هو الحق)(الرازي(ت ٦٠٦هـ)، ١٤٢٠هـ: ٢٤/ ٤٦١)، إذ أرجع معنى الرجاء إلى حقيقته فصبر الإنسان على مصاعب الدنيا و تحمله هو منبعث من أمله وجاءه بحصوله على الثواب و الجزاء.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

وهناك من أرجع معنى الرجاء إلى التوقع وقد رشح هذا المعنى استناداً إلى إنكار الكفار للنشور جملة وتفصيلا، فـ(لا يَرْجُونَ نُشُوراً حقيقة الرجاء انتظار الخير وظن حصول ما فيه مسرة وليس النشور أي إحياء الميت خيرا مؤديا إلى المسرة في حق الكافر فهو مجاز عن التوقع والتوقع يستعمل في الخير والشر فأمكن أن يتصور النسبة بين الكافر وتوقع النشور . والمعنى بل كانوا كفرة لا يتوقعون نشورا أي ينكرون النشور المستتبع للجزاء الأخروي ولا يرون لنفس من النفوس نشورا أصلا مع تحققه حتما وشموله للناس عموما واطراده وقوعا فكيف يعترفون بالجزاء الدنيوي في حق طائفة خاصة مع عدم الاطراد والملازمة بينه وبين المعاصي حتى يتذكروا ويتعظوا بما شاهدوه من آثار الهلاك وإنما يحملونه على الاتفاقات واعلم أن النشور لا ينكره الا الكفو)(البروسوي(ت ١١٣٧هـ: ٦/ ٢١٥)، فكما لا يتوقع أن يؤمنوا بالله سبحانه لا يتوقع منهم أن يؤمنوا بالنشور والحصول على الجزاء يوم القيامة، وهو دليل على كفرهم و عنادهم ورسم صورة لكفرهم.

أما المعنى الذي هو أقرب للصواب أي معنى الخوف الممزوج بالجحد كما قاله الفراء أيضا(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م: ٢/ ٢٦٥)، وشهد له السياق القرآني الذي استعمل الرجاء بهذه التأويل الذي نص عليه الكثير من أهل اللغة و المعنى القرآني(ابن الأزرق، ١٩٨٤م: ٥٥٥)، إذ نصت هذا الآيات بمعنى الخوف الممزوج بالرجاء، فالراجي عادة ما يكون خائفاً من عدم حصول الشيء، و المنكر للشيء عادة ما يكون خائفاً من حصول ما يخافه و لو بنسبة معينة قلّت أو كثرت، تتبع درجة الإيمان التي يمتلكها الفرد في الأولى، و درجة كفره و جحوده في الثانية، فالراجي غير متيقن من حصول الشيء من عدمه وكذلك المنكر (ابن الأزرق، ١٩٨٤م: ٥٥٦).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المبحث الثالث: بيان العلة في استعمال اللفظ:

قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ القرة ١٠٤).

هذه الآية الشريفة تحث المؤمنين على ترك استعمال لفظ (راعنا)، الذي يدل على(الإرعاء والمُراعاة)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م: ٦٩/١، ينظر مجاز القرآن: ٤٩/١)، وقد نهى القرآن الكريم المؤمنين عن استعمالها و أبدلها بكلمة(انظرنا) بمعنى (أخرنا)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م:٧٠/١)، و قد بين اليزيدي العلة في عدم استعمال لفظ (راعنا) بقوله (راعنا من راعيت إذا لم تُنون و يقال أرعني سمعك أي استمع لي، و من نون (راعناً) جعله من الرعونة أي لا تقولوا راعناً من القول أي حُمتاً و هو الإرعاء و المراعاة)(اليزيدي، ١٩٩٥م:٧٨)، فكلمة (راعنا) التي بدون تنوين تتشابه مع كلمة (راعناً) المنونة التي كانت تستعمل باللغة اليهودية للسب والشتم(الزمخشري): ١/ ٢٠٧)، فنهى القرآن الكريم المؤمنين عن استعمالها وأبدلها بكلمة أخرى مرادفة لها و لا تختلط في الفهم مع كلمة أخرى، وهناك من أشار إلى سبب آخر للمنع وهو كلمة (راعنا) تدل على (المفاعلة تقتضي الاشتراك غالباً، فصار المعنى ليقع منك رعي لنا و منا رعي لك.

وهذا فيه ما لا يخفى مع من يُعظم، نهوا عن هذه اللفظة لهذه العلة، و أمروا بأن يقولوا: انظرنا، إذ هو فعل من النبي(صلى الله عليه وآله) لا مشاركة لهم فيه معه)(أبو حيان الأندلسي(ت ٧٤٥هـ)، ٢٠١٠م: ٤٨٨/١)، فهي لفظة تدل عل التبادل في المراعاة لكلا الطرفين، و هذا ما لا يجوز مع مقام النبي(صلى الله عليه وآله)، لهذا منعها الله سبحانه و تعالى، وأمرهم باستعمال لفظ بالمعنى نفسه و لا يدل على المفاعلة و المبادلة في المراعاة، و هي أيضاً لا يتخذها اليهود و الكفار

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

وسيلة لأذى النبي(صلى الله عليه وآله) وهذا من حسن البلاغة وأجملها(بن عاشور(ت١٩٧٣م: مج١/٦٦١)، فكلمة (راعنا) تحمل العديد من الوجوه والتفسيرات فهي كلمة ملتبسة المعنى و مركبة، لذا استبدلها القرآن الكريم، وقد لخص الزجاج(ت ٣١١هـ) ما قيل فيها بقوله(وقرأ الحسن "لا تقولوا راعِناً" بالتنوين، والذي عليه الناس راعنا غير منون، وقد قيل في (راعنا) بغير تنوين ثَلاثةُ أقوال: قال بعضهم راعنا: أرعنا سمعك، وقيل كان المسلمون يقولون للنبي - صلى الله عليه وسلم - راعنا، وكانت اليهود تَتَسَابُّ بينها بهذه الكلمة، وكانوا يسبون النبي - صلى الله عليه وسلم - في نُفُوسهم، فلما سمعوا هذه الكلمة اغتنموا أن يظهروا سَبَّه بلفظ يسمع ولا يلحقهم به في ظاهره شيء، فأظهر اللَّه النبي - صلى الله عليه وسلم - والمسلمين على ذلك ونهى عن هذه الكلمة . وقال قوم: (لَا تَقُولُوا رَاعِنَا): من المراعاة والمكافأة، فأمروا أن يخاطبوا النبي - صلى الله عليه وسلم - بالتقدير والتوقير، فقيل لهم لا تقولوا راعنا، أي كافنا في المقال، كما يقول بعضهم لبعض، (وَقُولُوا انْظُرْنَا) أي أمهلنا واسمعوا، كأنه قيل لهم استَمِعُوا .وقال قوم إن راعنا كلمة تجري على الهُزُءِ والسخرية، فنهيَ المسلمون أن يَتَلفِظُوا بها بحضرة النبي - صلى الله عليه وسلم - وأما قراءَة الحسن "راعناً" فالمعنى فيه لا تقولوا حُمْقاً، من الرعونة) (الزجاج(ت٣١١هـ)، ١٩٨٨م:١/١٨٨).

فكلمة راعنا ثقيلة على السمع ملتبسة المعنى، فلا داعي لاستعمالها في حضرة النبي(صلى الله عليه وآله) أو معه، فكأن القرآن الكريم يريد أن يربي المسلمين على تخير الألفاظ المناسبة العذبة غير الملبسة، والتي لا تثير التباسا في المفهوم، أو إشكالاً في القصد، وكأنها وصية قرآنية للمسلمين بالوضوح وعدم الغموض في الكلام و المواقف و النوايا حتى، فلما كانت كلمة راعنا تحمل بين طيات معانيها الدلالة على

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

الاستهزاء و الاستصغار، نهى القرآن الكريم المسلمين عن استعمالها، أو جعلها متداولة بينهم فهي مما لا يجوز، و خاصة مع الرسول الأكرم(صلى الله علية وسلم)، فهذا النهي يرتقي إلى الحرمة؛ و ذلك لكي لا يجد اليهود سبيلاً و بوساطته يشتموا النبي أو يتجاوزوا على شخصه الكريم.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ (التكوير ١٧).

اختلف في معنى كلمة(عسعس) فمنهم من قال بدأ، ومنهم من قال أنتهى و ولى ظلامه(أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ):٢/ ٢٨٧)، والآية الشريفة في موقع القسم بهذه الظاهرة العجيبة، إذ كيف يتخلص الليل من النهار و النهار من الليل، وكل ذلك بقدرته سبحانه، قال اليزيدي (عسعس: قال بعضهم إذا أقبلت ظلماؤه، وقال آخرون إذا ولى، ألا تراه قال: (وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ)- التكوير ١٨-)(اليزيدي، ١٩٩٥م:٤١٧)، فهو يشير إلى سبب أو علة استعمال لفظ(عسعس) إلى إدبار الليل مناسبة لقوله سبحانه الذي أشار به إلى بزوغ الفجر و تنفس الصباح، فعنده عسعس بمعنى الإدبار، وهذا ما أشار إليه الفراء(ت ٢٠٧هـ) لا بل قطع بذلك(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م:٣/ ٢٤٢)، قال الطبري(٣١٠هـ) (وأولى التأويلين في ذلك بالصواب عندي: قول من قال معنى ذلك أذا أدبر، وذلك بقوله:﴿وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ فدل بذلك على أن القسم بالليل مدبراً وبالنهار مقبلاً) (الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م: مج١٥/ ٨٥٩٨)، فاستعمال هذا اللفظ دون غيره

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

مناسبة بينه و بين اللفظ الذي يليه، ما يؤيد ما ذهب إليه من معنى قول الشاعر: حتى إذا الصبح لها تنفسا وانجاب عنها ليلها و عسعسا.[١]

فعنده أيضاً عسعس بمعنى أدبر وأنتهى، وقد كان لأبن فارس(٣٩٥هـ) رأياً أخر بصرف معنى عسعس إلى الانصراف بقوله (فأما قولهم عسعس الليل إذا أدبر فخارج عن هذين الأصلين والمعنى في ذلك أنه مقلوب من سعسع إذا مضى)(ابن فارس(ت٣٩٥هـ)، ١٤٠٤هـ:٤/٤٣)، والذي يبدو أن ابن فارس قد استفاد هذا من قول الخليل الذي قال (سع: السعسعة: الاضطراب من الكبر تسعسع الإنسان: كبر وتولى حتى يهرم)(الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، ١٤١٠هـ:١/ ٧٤)، أي أن الخليل كان يقول إنه أصل لغوي آخر، ولم يكن مقلوبا عن أصل آخر؛ لأنه تحدث عن أصل عسعس، وذكر المعاني التي ارتبطت به، وهناك من توسع في كلمة عسعس و جعلها من الأضداد، فهي شاملة لكلا المعنيين (يقال عَسْعَسَ الليل إذَا أَقْبَلَ، وعَسْعَسَ إذا أَدْبَرَ، والمَعْنَيَانِ يرجعان إلى شيءٍ وَاحِدٍ، وهو ابتداء الظلام في أوله، وإدباره في آخره)(الزجاج(ت٣١١هـ)، ١٩٨٨م: ٥/٢٩٢)، وهو بهذا يشير إلى سعة هذه اللفظة و مرونتها بتحملها للمعنيين معاً، وهذا حال الكثير من ألفاظ اللغة العربية، ولكن الذي يشير إليه سياق الآية الشريفة هو المعنى الثاني، أي إدبار الليل الذي أشار إليه العديد من أهل الصنعة (قال الزجاج: عسعس الليل إذا أقبل وعسعس إذا أدبر، ولعل المراد هو الثاني بقرينة الحلف الثالث أعني ﴿وَالصُّبح إِذا تَنَفَّس﴾)، والمراد من تنفس الصبح هو انبساط ضوئه على الأُفق ودفعه الظلمة التي غشيته، وكأنّ الصبح موجود حيوي يغشاه السواد عند قبض النفس ويعلوه الضوء والانبساط عند

١- البيت لعلقمة بن قُرط: ينظر مجاز القرآن: ٢/٢٨٧، وينظر جامع البيان: مج ١٥/ ٨٥٩٩

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

التنفس)(السبحاني، ١٤٢١هـ: ٩/ ٤٢١)، أي اشارتها إلى انتهاء الليل بدليل تنفس الصباح، فـ(عسعس الليل إذا أدبر وولى، وقال بعضهم: إذا اعتكر وتراكبت ظلمته)(السيرافي(ت ٣٦٨هـ): ٥/ ٣١٠)، فمعنى الإدبار هو المعنى الأول الذي أشار إليه، بغض النظر عن القسم الثالث تنفس الصباح، بمعنى أن الانتهاء هو المعنى المرجح عنده؛ لأنه يناسب السياق فرب العزّة سبحانه أقسم بهذا الوقت وقت البكرة الذي يقع بين انتهاء الليل و بداية الصباح، وهو وقت مهم يجب أن ينهض فيه الإنسان من نومه لكي يتلقى الفيوضات الإلهية في تلك الفترة الزمنية القصيرة نسبياً، صحيح أن (العسعسة: ظلمة الليل كلّه، ويقال إدباره وإقباله، قال أبو العباس: وهذا هو الاختيار)(الأزهري(ت٣٧٠هـ)، ١٤٢١هـ:٦٢/١)، إلاّ إن المعنى إلى الانتهاء أقرب بدليل السياق القرآني الذي استعملت فيه اللفظة، فـ(اللَّيْلِ عطف على الخنس إِذا عَسْعَسَ أي أدبر ظلامه؛ لأن اقبال الصبح يكون بإدبار الليل كما قال في الوسيط لما كان طلوع الصبح متصلا بإدبار الليل كان المناسب أن يفسر عسعس بأدبر ليكون التعاقب في الذكر على حسب التعاقب في الوجود انتهى)(البروسوي(ت ١١٣٧هـ): ١٠/ ٣٥٠)، وإن كان هذا التأويل لا ينافي أن تفسر، أو تشير كلمة عسعس إلى دخول الليل و بدايته، إلاّ أن إشارتها إلى معنى الانتهاء أقرب إلى السياق القرآني، فهي تناسب كلمة (تنفس) التي تشير إلى ارتفاع النهار.

ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ (البقرة ١٩٧).

الآية الشريفة من سورة البقرة توضح للمؤمنين حكم من الأحكام الشرعية في فريضة الحج، وقد استعمل لفظ (أُحصر) دون غيره من الألفاظ، وقد بين اليزيدي

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

علة ذلك بقوله(أُحصرتم: الإحصار كلُّ ما حَبَسَ عن المضيّ للحج من مرض أو خوف أو غيره، و الحَصْرُ الحبس، و فلان مَحصُور و في الأول مُحصَرٌ) (اليزيدي، ١٩٩٥م):٨٩) فهو عنده أن اللفظ (أحصر) أو (مُحصَر) يستعمل مع العلل الطبيعية إن جاز التعبير، أي مع المرض، أو الخوف وما شاكلها، أما الحبس و الحجز أو الأسر، فيستعمل معه لفظ (حَصر) أو (محصور)، فإن فات الحج على الإنسان لمرض أو ذهاب و ضياع النفقة فهو مُحصر، و إن جعل في البيت رغماً عنه و سجن فهو محصور(أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ: ١/ ٦٩)

وقال الطبري (ت ٣١٠هـ) عن علة استعمال اللفظ (وأولى التأويلين بالصواب في قوله: (أُحْصِرْتُمْ) تأول من تأوله بمعنى فإن أحصركم خوف عدو، أو مرض، أو علة عن الوصول إلى البيت، أي صيركم خوفكم، أو مرضكم تحصرون أنفسكم---، فأما إذا كان الحابس الرجل والإنسان قيل حصرني فلان عن لقائك، بمعنى حبسني عنه، فلو كان معنى الآية ما ظنه المتأول من قوله ﴿فإن أُحْصِرْتُمْ﴾، فإن حبسكم حابس من العدو عن الوصول إلى البيت لوجب أن يكون فإن حُصِرتم) (الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م: مج١٠٠١/٢). وهذا ترجيح واضح وصريح على استعمال لفظ (أُحصر) دون غيره من الألفاظ؛ كونه خاص بالأمور الطبيعية أو العوارض الخارجة عن إرادة الإنسان مثل المرض أو الخوف من حاجة معينة، أما إذا تعلق الحبس أو الحجز بالإنسان فإنه يصبح (حَصر) أو (محصور)، قال الخليل (حَصر حصراً: أي عيَّ فلم يقدر على الكلام وحَصِر صدر المرء: أي ضاق عن أمر حَصَراً، والحُصر اعتقال البطن حُصِر، وبه حُصر وهو محصور---) (الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، ١٤١٠هـ:١١٣/٣).

وقد ذهب الزمخشري إلى غير هذا القول، فعنده ان كلا اللفظين يستعملان في المنع في كل شيء، وعنده هما مثل(صده) و (أصده)(الزمخشري:٢٨٢/١)، وهذا

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

قول يحتاج إلى تأمل؛ ذلك لسببين الأول؛ لأن القرآن الكريم استعمل لفظ(حَصر) بمعنى (محصور) في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىَ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَو جَآؤُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَو يُقَاتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَو شَاء اللّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ (النساء ٩٠)،

والأمر الثاني: إن هذا التفريق بين المعنيين أشار إليه كبار اللغويين وأهل التفسير والمعاني مثل الخليل بن أحمد الفراهيدي بقوله (والحُصر: اعتقال البطن--- وهو محصور ... والإحصار: أن يحصر الحاج عن بلوغ المناسك مرض أو عدو)، (الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، ١٤١٠هـ:١١٣/٣)

وأيضاً جاء عن أبن قتيبة الدينوري(ت٢٧٦هـ) (فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ من الإحصار. وهو أن يعرض للرجل ما يحول بينه وبين الحج من مرض أو كسر أو عدو. يقال: أحصر الرجل إحصارا فهو محصر. فإن حبس في سجن أو دار قيل: قد حصر فهو محصور) (ابن قتيبة الدينوري(ت٢٧٦هـ)، ١٤١١هـ: ٧١). وأغلب الظن العدو هنا مضاف إليه لمضاف محذوف تقديره (خوف عدو) (الطبري(ت٣١٠هـ)، ٢٠٠٩م: مج١٠٠١/٢)، ويترتب على هذا تقدير المضاف إليه وفيه خلاف بين الفقهاء و أهل اللغة بحسب فهم المعنى العام للآية الشريفة فـ(يقدر الشافعي: بأن أحصرتم بعدو، فينشأ من هذا التقدير، أن المريض له أن يتحلل بالدم . لأن التقدير عندنا: فإن أحصرتم بمرض، وعنده لا يتحلل؛ لأن التقدير عنده: فإن أحصرتم بعدو. وإنما يقدر هذا التقدير؛ لأن الآية نزلت في رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه عام الحديبية، وكان الإحصار بالعدو. ونحن نقول: إن الإحصار بالمرض دون العدو، يقال: أحصره المرض، وحصره العدو. ولهذا جعل محمد بن الحسن الإحصار بالمرض أصلا في كتابه.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

والحصر بالعدو بناء عليه. والحصر بالعدو على تفسير اللغة دون بيان الحكم)(الزجاج(٣١١هـ)، ١٤١٦هـ: ١/ ٣٣٣)، وقد خالف الفراء ما ذهب إليه الزجاج(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م: ١/١١٧)، إلاّ أنه قد توسع في أبدال استعمال اللفظ حسب المعنى الذي ينويه المتكلم (و لو نويت في قهر السلطان أنها علةٌ مانعة و لم تذهب إلى فعل الفاعل جاز لك أن تقول: قد أُحصر الرجل، ولو قلت في المريض و شبهه إن المريض قد حصره أو الخوف، جاز أن تقول حُصِرتم)(الفراء(ت٢٠٧هـ)، ١٩٨٣م: ١/ ١٨٨)، فهذه السعة في امكانية استعمال اللفظ حسب فهم المعنى، أو حسب نية المتكلم لم تكن دليلاً على جواز ما ذهب إليه الزجاج من أنه خص المرض بالإحصار دون العدو، وإنما هذه السعة التي أشار إليها الفراء تظهر شجاعة العربية في عدم الخوف من استعمال الألفاظ كل لفظ مكان اللفظ الأخر معتمدة في ذلك على وضوح الرؤية عند أهلها، ورسوخ ذلك في أذهانهم، فهي لم تعطش للشك بأهلها أي نسبة، وإنما أرجعت ذلك الاستعمال، أو الاختلاف في الاستعمال إلى نية المتكلم و ما يريد أن يوضحه، وهي بهذا قطعت الطريق على من يريد أن يؤول ويعقّد الموقف على الدارسين [٢]، فالاعتماد على وضوح الألفاظ واستعمالاتها وأنها خاصة

٢ - ينظر مثلا قول الزجاج (فإن قيل: الفرّاء يخالف في ذلك. قلنا: ما خالفهم في حقيقة اللغة، ولكن حمل الآية على المنع، لأنها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ممنوعا بالعدو، لا بالمرض. وهذا التأويل حجة، كأن الله تعالى قال: فإن منعتم، فتكون مطلقة سببا للتحلل بالهدى من غير اعتبار أسباب المنع. فإن قيل: كيف يستقيم الحمل على المرض، والآية نزلت في رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه، وكان المنع بالعدو؟ قلنا: إن النصوص إذا وردت لأسباب لم تعلّق بها، إلا أن يكون السبب منقولا معها، كقول الراوي: منها رسول الله صلى الله عليه وآله فسجد. فأما إذا وردت / مطلقة عن الأسباب، فيعمل بظاهرها، ولا تحمل على السبب، فبقي الإشكال في أنهم كيف عرفوا التحلل؟

فنقول: إن كان تأويل الإحصار المنع مطلقا من غير اعتبار سبب، وإنما عرّفوا الإحلال بنصّ مطلق غير مقيد، فإن كان التأويل هو المنع بالمرض فعرفوا الإحلال بمدلول النص؛ فإن النص لما أباح الإحلال، بمنع من جهة المرض، فالمنع من جهة العدو أولى بالإباحة، لأن منع العدو أشد، فإنه حقيقي لا يدفع له إذا كانت القوة لهم، ومنع المرض مما يزول بالدابة والمحمل ونحوه. وكذلك إباحة الإحلال لضرب من الارتفاق يحصل به، وهذا الارتفاق في العدو أكثر، لأن جميع ما يستفيده المريض يستفيده الممنوع بالعدو وزيادة، وهي النجاة من شرهم بالرجوع، والمريض لا يستفيد هذا؛ والبيان من جهة الشرع مرة يكون بالنص ومرة بدلالته، فإن قيل: فإذا حملناه على المرض فإن الله

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

لما وضعت له أحسن من العديد من التأويلات التي يمكن أن تأول بها تلك المعاني، أو تلك المواقف التي وضعت لها الألفاظ لكي يستقيم مع توجه الإنسان و موقفه و معتقده، أو ما يتبناه من رأي و معتقد، فاللغة العربية لغة سعة، فهي لغة مرنة يمكن أن تتحمل، أو تتماشى مع نية الإنسان في ما يريد أن يقوله دون الحاجة إلى التخريجات والتأويلات الموسعة والمعقدة، والتي يمكن أن تفقد اللغة العربية جماليتها و مرونتها وحتى قدسيتها.

الخاتمة والنتائج

لابد من إجمال ما توصل إليه الباحث وتلخيص ما جاءت به الدراسة لذا يمكن أن يلاحظ:

تعالى قال: (فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ)، ولا تبتدر الأوهام إلى العدو، قلنا: لا كذلك، فإن الإحصار في اللغة ليس بعبارة عن المرض فحسب، بل عن منع يكون بالمرض، فيكون المنع علة، والمرض سببا، ويصير كأن الله تعالى قال: فإن منعتم بمرض فما استيسر. فدل على المنع بالعدو من طريق الأولى، لأن المنع موجود نصا في الحالين، وبالعدو أشد، والارتفاق بالإحلال فيه أكثر، فجرى مجرى الشتم من التأفيف في تحريمه. فإن قيل: إن الله تعالى نسق به: (فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ)، ولو كان أحصرتم عبارة عن المرض، لم يستقم نسق المرض به ثانيا، لأنه تكرار، لأن المعطوف أبدا يكون غير المعطوف عليه.

قلنا: قد ذكرنا أن الإحصار ليس بالمرض بعينه، لكن منع بسبب المرض، فيستفاد به التحلّل بالدم، ولا يباح به الحلق، إذا لم يتأذّ به رأسه، وبمرض يتأذّى به رأسه يباح الحلق، أو بنفس الأذى، وإن لم يمنعه عن الذهاب فلا يباح به التحلل، فكانا / غيرين، وتكون العبارة عنهما على أن عطف الخاص جائز على العام، كعطف جبريل وميكائيل وغير ذلك.

فإن قيل: كيف يستقيم هذا والله يقول في آخر الآية: (فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ) يعنى: زال عنكم السبب المانع، ولو كان السبب المانع مرضا، لكان من حق الكلام: فإذا شفيتم؛ فلما قال: (أَمِنْتُمْ) علم أن المانع كان خوف العدو. قلنا: يقال في اللغة: أمن الرجل، إذا شفى، وإنما يعنى به: إذا زال عنه خوف عدو أو سبع)، أعراب القرآن للزجاج: ٣٣٣/١ وما بعدها.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

-1حاول الباحث الكشف عن جمالية اختيار القرآن الكريم لصيغة معينة دون أخرى، وذلك تبعاً لما يريد أن يعرضه، أو يطرحه على المتلقي من مواقف أو حالة معينة خاصة.

-2حاول الباحث الوقوف على قدرة اللفظ القرآني على تصوير ما اختير لأجله، وكأنه أنتدب للقيام بهذه المهمة على أتم وجه.

-3يمكن للصيغة، أو للفظ القرآني أن يثير دلالة و يضيف من المعاني ما يؤثر بها على المتلقي، و ذلك بأن يلامس شغاف قلبه، و يثير اعجابه وهو بذلك يختلف عن اللفظ الأخر.

-4أظهر الباحث مقدرة علماء العربية ومجهودهم في خدمة القرآن الكريم، و محاولة اظهار جمالية ألفاظه و إثبات أعجازه.

-5حاول الباحث أن يثبت المقدرة العلمية لليزيدي، وذلك بما تتبعه من مسألة التعبير القرآني، وكيف تعامل مع ما أثاره من مسائل في باب التعبير القرآني

-6تطرق الباحث إلى كيفية تعليل علماء هذا المجال لما ورد من ألفاظ في الآيات القرآنية، ومقدرتهم على التوصل إلى اجابات تقنع المتلقي، وكيفية اثبات جمالية اللفظ القرآني.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

المصادر والمراجع

١. ابراهيم بن سري الزجاج(٣١١هـ). (١٤١٦هـ). *أعراب القرآن* (المجلد الثالثة). (ابراهيم الابياري، المحرر) قم: دار التفسير.

٢. ابراهيم بن سري الزجاج(ت٣١١هـ). (١٩٨٨م). *معاني القرآن وأعرابه* (المجلد الأولى). (عبد الجليل عبده شلبي، المحرر) بيروت- لبنان: عالم الكتب.

٣. ابن جرير الطبري(ت٣١٠هـ). (٢٠٠٩م). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. (صدقي جميل العطار، المحرر) بيروت- لبنان: دار الفكر للطباعة.

٤. أبن منظور(٧١١هـ). (بلا تاريخ). *لسان العرب*. (نخبة من الأساتذة، المحرر) القاهرة: دار المعارف.

٥. أبو السعود بن محمد العمادي (ت ٩٨٢هـ). (بلا تاريخ). *إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)*. (عبد القادر أحمد عطا، المحرر) الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.

٦. أبو الفتح عثمان ابن جني(ت٣٩٢هـ). (٢٠٠٩م). *المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها*. (علي النجدي ناصيف، عبد الحليم النجار، و عبد الفتاح اسماعيل شلبي، المحررون) القاهرة- مصر: وزارة الأوقاف المصرية، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية لجنة إحياء التراث.

٧. أبو عمرو الشيباني (ت ٢١٠هـ). (١٩٧٥م). *كتاب الجيم* (المجلد الأولى). (ابراهيم الابياري، المحرر) القاهرة- مصر: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.

٨. أثير الدين محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ). (٢٠١٠م). *البحر المحيط* (المجلد الأولى). (عبد الرزاق المهدي، المحرر) بيروت- لبنان: دار إحياء التراث العربي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٩. أحمد ابن فارس(ت٣٩٥هـ). (١٤٠٤هـ). *مقاييس اللغة*. (عبد السلام هارون، المحرر) القاهرة: مكتبة الإعلام الإسلامي.

١٠. أحمد بن محمد بن اسماعيل النحاس(ت ٣٣٨هـ). (١٤٠٩هـ). *معاني القرآن* (المجلد الأولى). (محمد علي الصابوني، المحرر) المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى.

١١. أحمد بن يوسف السمين الحلبي(ت٧٥٦هـ). (بلا تاريخ). *الدر المصون*. (أحمد محمد الخراط، المحرر) دمشق: دار القلم.

١٢. اسماعيل حقي البروسوي(ت ١١٣٧هـ). (بلا تاريخ). *تفسير روح البيان* (المجلد الأولى). بيروت- لبنان: دار الفكر.

١٣. الحسن بن عبد الغفار الفارسي(ت٣٣٧٧هـ). (١٤١هـ). *الحجة للقرّاء السبعة* (المجلد الثانية). (بدر الدين فهوجي، المحرر) بيروت لبنان: دار المأمون للنشر.

١٤. الحسين بن محمد الدامغاني(ت٤٧٨هـ). (٢٠١٠م). *الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز*. (محمد حسن أبو العزم، المحرر) القاهرة: وزارة الأوقاف لجنة إحياء التراث.

١٥. الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ). (١٤١٠هـ). *العين*. (مهدي المخزومي، و ابراهيم السامرائي، المحررون) ايران: مؤسسة دار الهجرة.

١٦. الشريف الرضي(ت٤٠٦هـ). (١٩٥٥م). *تلخيص البيان* (المجلد الأولى). (محمد عبد الغني حسين، المحرر) القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

١٧. إلياس الكلانتري(ت١٤٠٢هـ). (١٤٢١هـ). *مختصر الميزان في تفسير القرآن* (المجلد الأولى). طهران- ايران: دار آسوه.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

١٨. بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي(ت٧٩٤هـ). (٢٠٠٩). *البرهان في علوم القرآن*. (محمد أبو الفضل ابراهيم، المحرر) بيروت- لبنان: المكتبة العصرية.

١٩. جعفر بن محمد التبريزي السبحاني. (١٤٢١هـ). *مفاهيم القرآن* (المجلد الرابعة). قم المقدسة: مؤسسة الإمام الصادق.

٢٠. جلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ). (٢٠٠٠م). *الإتقان في علوم القرآن*. (محمد أبو الفضل ابراهيم، المحرر) بيروت- لبنان: المكتبة العصرية.

٢١. حسن بن عبد الله السيرافي(ت ٣٦٨هـ). (بلا تاريخ). *شرح كتاب سيبويه* (المجلد الأولى). (أحمد حسن مهدلي، المحرر) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

٢٢. سليمان بن عمر العجيلي الشافعي(ت١٢٠٤هـ). (١٤٢٧هـ). *الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية* (المجلد الأولى). (ابراهيم شمس الدين، المحرر) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

٢٣. شهاب الدين محمود الألوسي(ت ١٢٧٠هـ). (بلا تاريخ). *روح المعاني*. بيروت -لبنان: دار إحياء التراث.

٢٤. عبد الحق بن غالب ابن عطية(ت٥٤٦هـ). (٢٠٠١م). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز* (المجلد الأولى). (عبد السلام عبد الشافي محمد، المحرر) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

٢٥. عبد الرحمن السهيلي(ت٥٨١هـ). (١٩٩٨م). *الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية*. (طه عبد الرؤوف سعد، المحرر) بيروت- لبنان: دار الفكر.

٢٦. عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي(ت٣٢٧هـ). (بلا تاريخ). *تفسير القرآن العظيم(تفسير ابن أبي حاتم)*. (أسعد محمد الطيب، المحرر) القاهرة- مصر: دار الفكر للطباعة.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٢٧. عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري(ت٢٧٦هـ). (١٤١١هـ). *تفسير غريب القرآن* (المجلد الأولى). (ابراهيم رمضان، المحرر) بيروت- لبنان: دار و مكتبة الهلال.

٢٨. عبد الله بن يحيى بن المبارك اليزيدي. (١٩٩٥م). *غريب القرآن وتفسيره* (المجلد الأولى). (محمد سليم الحاج، المحرر) بيوت- لبنان: عالم الكتب.

٢٩. عبد الله بن عمر البيضاوي(ت٦٩١هـ). (بلا تاريخ). *أنوار التنزيل(تفسير البيضاوي)* (المجلد الأولى). (محمد عبد الرحمن المرعشلي، المحرر) بيروت- لبنان: دار إحياء التراث.

٣٠. فخر الدين الرازي(ت ٦٠٦هـ). (١٤٢٠هـ). *مفاتيح الغيب (التفسير الكبير* (المجلد الأولى). بيروت لبنان: دار إحياء التراث.

٣١. محمد بن يعقوب الفيروزآبادي(ت٨١٧هـ). (بلا تاريخ). *القاموس المحيط* (المجلد الثالثة للمطبعة الأميرية). القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٣٢. محمد الطاهر بن عاشور(ت١٩٧٣م). (بلا تاريخ). *التحرير و التنوير*. تونس: دار سحنون.

٣٣. محمد بن أحمد الأزهري(ت٣٧٠هـ). (١٤٢١هـ). *تهذيب اللغة* (المجلد الأولى). بيروت- لبنان: دار إحياء التراث العربي.

٣٤. محمد بن يزيد المبرد(ت٢٨٥هـ). (بلا تاريخ). *المقتضب* (المجلد الأولى). (حمد حسن، المحرر) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

٣٥. محمد حسين الطباطبائي(ت١٩٨١م). (١٩٩٧م). *الميزان في تفسير القرآن* (المجلد الأولى). بيروت- لبنان: مؤسسة الأعلمي.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

٣٦. محمود بن عمر الزمخشري. (بلا تاريخ). *الكشاف عن حقائق التأويل وعيون الأقاويل*. (السعيد محمد محمد، المحرر) القاهرة- مصر: المكتبة الوقفية.

٣٧. مسلم بن الحجاج النيسابوري الإمام مسلم(ت٢٦١هـ). (١٩٩١م). *صحيح مسلم* (المجلد الأولى). (محمد فؤاد عبد الباقي، المحرر) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

٣٨. معمر بن المثنى أبو عبيدة(ت ٢١٠هـ). (بلا تاريخ). *مجاز القرآن*. (محمود فؤاد سزكين، المحرر) القاهرة: مكتبة الخانجي.

٣٩. مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ). (١٩٧٥م). *مشكل أعراب القرآن* (المجلد سلسلة كتب التراث ٣٨). (حاتم صالح الضامن، المحرر) بغداد: جمهورية العراق وزارة الإعلام.

٤٠. نافع ابن الأزرق. (١٩٨٤م). *مسائل ابن الأزرق* (المجلد الثانية). (عائشة بنت الشاطىء، المحرر) القاهرة: دار المعارف.

٤١. هبة الله بن علي الحسيني العلوي الشجري(٥٤٢هـ). (١٩٩٢م). *آمالي بن الشجري*. (محمود محمد الطناحي، المحرر) القاهرة: الخانجي.

٤٢. يحيى بن زياد الفراء(ت٢٠٧هـ). (١٩٨٣م). *معاني القرآن* (المجلد الثالثة). بيروت لبنان: عالم الكتب.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty
Iraq-An'najaf
مجلة كلية الفقه
ISSN (Print): 1995-7971
ISSN (Online): 3080-1435
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه
العراق/النجف الأشرف
مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة

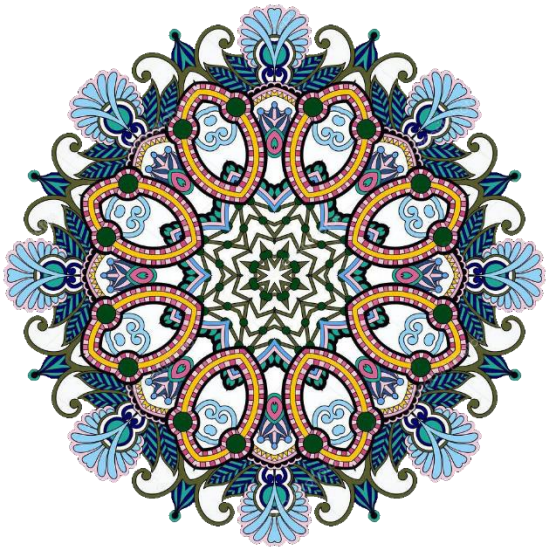

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i53.21731

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي